



قرار وزير العدل والحريات
رقم 13/10/8 م م ب بتاريخ 10 أكتوبر 2013
بإجراء مباراة لتوظيف المحررين القضائيين من الدرجة الرابعة
(الحاصلين على شهادة تقني)

وزير العدل والحريات،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 من شعبان 1377 (24 فبراير 1958)
بمطابقة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 من ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958)
بشأن زجر الخداع في الامتحانات و المباريات العمومية؛
- وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 من ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964)
بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام
لمؤسسات التكوين المهني، كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 7 من ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء
الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد
شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة
والجماعات العمومية ؛
- وعلى المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد
شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب
لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.473 الصادر في 15 من شوال 1432 (14 سبتمبر 2011) بشأن
النظام الأساسي الخاص بموظفي هيئة كتابة الضبط ؛
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011)
بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتتميمه ؛
- وعلى قرار السيد الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 من ربيع الآخر 1421
(10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة
المثوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها؛
- وعلى قرار وزير العدل رقم 3134.11 الصادر في 30 من ذي القعدة 1432 (28 أكتوبر 2011)
بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في درجات هيئة كتابة الضبط ؛

قرر ما يلي :

- المادة الأولى :** تجرى يوم **الأحد 24 نونبر 2013**، بالمدينة التالية: الرباط، الدار البيضاء، فاس، طنجة، وجدة، سطات، مراكش، أكادير والعيون، مباراة لتوظيف ثلاثمائة وثمانون (380) محررا قضائيا من الدرجة الرابعة ، في تخصصي: كتابة الإدارة أو كتابة المكنتيات.
- المادة 2 :** تخصص نسبة 25 % من عدد المناصب المالية المتبارى بشأنها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة، أو عسكري قديم أو محارب قديم، ونسبة 7 % لفائدة الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.

المادة 3 : تفتح المباراة في وجه المترشحين:

▪ المتوفرين على الشروط المنصوص عليها في الفصل 21 من النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية؛

▪ الحاصلين على شهادة تقني، تخصصي: كتابة الإدارة أو كتابة المكتبيات، مسلمة من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 8 جمادى الأولى 1407 (9 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني كما وقع تغييره و تنميه، مصحوبة بشهادة مدرسية تثبت متابعة الدراسة إلى ممت السنة الثانية بكالوريا على الأقل مصادق عليها من طرف النائب الإقليمي بوزارة التربية الوطنية شخصا (أو نسخة مشهود بمطابقتها لأصل شهادة البكالوريا المحصل عليها قبل ولوج مؤسسة التكوين)، أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل (مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة) ؛

▪ البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة والممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة.

المادة 4 : يسجل طلب الترشيح وجوبا على الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma

قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال من يوم الخميس 31 أكتوبر 2013، والذي يعتبر آخر أجل لقبول طلبات الترشيح؛

▪ يستخرج وصل طلب الترشيح ويوقع من طرف المترشح ويرفق بنسخة مشهود بمطابقتها لأصل البطاقة الوطنية للتعريف ونسخة مشهود بمطابقتها لأصل الشهادة في التخصص المطلوب أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل (مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة)، ويرسل بواسطة البريد السريع إلى العنوان التالي: وزارة العدل والحريات - مديرية الموارد البشرية - مباراة توظيف المحررين القضائيين من الدرجة الرابعة - ساحة المامونية، الرباط .

المادة 5 : يتم الإعلان عن لائحة المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة على بوابة الخدمات

العمومية www.emploi-public.ma أو www.service-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني drh.justice.gov.ma ، وذلك 15 يوما على الأقل قبل تاريخ إجراء المباراة، مع اعتبار الإعلان المذكور بمثابة استدعاء لاجتياز المباراة. ويمكن للمترشحين استخراج استدعاء اجتياز الاختبارات الكتابية عبر الرابط الإلكتروني drh.justice.gov.ma.

المادة 6: ينشر إعلان المباراة بصحيفتين وطنيتين، وعلى الموقع الإلكتروني لوزارة العدل

والحريات www.justice.gov.ma وعلى بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma أو www.service-public.ma.

- ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لوزارة العدل والحريات www.justice.gov.ma

وعلى بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma أو www.service-public.ma.

10 أكتوبر 2013

حرر بالرباط ، في

وزير العدل والحريات

المصطفى الربيع